

Distr.: General
9 September 2019
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

بصفتي رئيس مجلس الأمن، أحيل إليكم رسالة مؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ موجهة من رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، استناداً إلى استنتاجات الفريق العامل المعتمدة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٩ (S/AC.51/2019/2) (انظر المرفق).

(توقيع) فاسيلي أ. نيينزيا
رئيس مجلس الأمن



المرفق

رسالة مؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

نظر الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته الرسمية ٧٥، المعقودة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، في التقرير الخامس للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في ميانمار (S/2018/956)، الذي يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨. واعتمد الفريق العامل، في جلسته ٨٣، المعقودة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٩، استنتاجاته بشأن الأطفال والنزاع المسلح في ميانمار (S/AC.51/2019/2).

ومتابعةً لتوصيات الفريق العامل ورهنا بأحكام القانون الدولي الواجبة التطبيق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥) و ٢٤٢٧ (٢٠١٨) وبما يتسق معها، عُهد إلى، بصفتي رئيس الفريق العامل، بما يلي:

(أ) أن أدعوكم إلى كفالة أن تعزز فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ، بالتعاون مع حكومة ميانمار، أنشطتها في مجالات الرصد والإبلاغ والوقاية والاستجابة فيما يتعلق بجميع الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في ميانمار؛

(ب) أن أطلب إليكم كفالة أن تواصل فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ في ميانمار تعاونها مع حكومة ميانمار لوضع وتنفيذ خطط عمل تتصدى للقتل والتشويه فضلا عن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وهو ما أدرجت بسببه القوات المسلحة الحكومية (التاماداو)، بما فيها قوات حرس الحدود المتكاملة، في المرفق الأول للتقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح؛

(ج) أن أدعوكم أيضا إلى تشجيع فرقة العمل القطرية المعنية بالرصد والإبلاغ على إعطاء الأولوية لجهودها الرامية إلى الوصول إلى جميع الأطراف الأخرى في ميانمار المدرجة في المرفق الأول لتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح بغية وضع خطط عمل لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم على نحو ينتهك القانون الدولي الواجب التطبيق والتصدي للانتهاكات والاعتداءات الأخرى المرتكبة ضد الأطفال في ميانمار؛

(د) أن أشجعكم على أن تطلبوا إلى منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وأجهزتها ذات الصلة أن تقدم، كل في إطار ولايته وبالتعاون الوثيق مع حكومة ميانمار، المزيد من الدعم إلى حكومة ميانمار من أجل تعزيز المؤسسات الوطنية، وفي تحسين نظم تسجيل المواليد، وتعزيز إجراءات التوظيف، بوسائل منها إنشاء آليات فعالة لتقدير السن، وفي توفير برامج لإعادة تأهيل الأطفال المرتبطين سابقا بالقوات والجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم، وفي تعزيز النظام التعليمي في المناطق المتأثرة بالنزاع وغيرها؛

(هـ) أن أشجعكم على أن تطلبوا إلى ممثلكم الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح مواصلة تعاونها مع حكومة ميانمار، ومواصلة العمل مع جميع الأطراف، والتخطيط، عند الاقتضاء، لزيارة متابعة إلى البلد.

(توقيع) مارك بكستين دي بويتيسويرف

رئيس الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح
